الجَّهالة عند المحدِّثين (تعريفها ، أسبابها وطرق رفعها)

سامية توفيق صالح عثمان *

المستخلص

تناولت هذه الورقة العلمية موضوع جهالة المحدثين وتعريفها وأسبابها وطرق رفعها، إذ إن هنالك أحاديث حكموا على بعض رواتها بأنَّهم مجهولون ثم قبلت روايتهم، مع أنَّ الجهل بالرواة يتناقض مع القاعدة الأولى في قبول الرواية ، وهي توفر شرط العدالة في الراوي. لذا كان العمل على جمع ما تفرق في شأن المجهولين، والوقوف على أقوال العلماء في أسباب الجهالة وأنواعها وكيفية رَفعها ، ومتى تقبل رواية المجهول، والنَّظر في كيفية الاستفادة من الضوابط التي وضعها أهل المصطلح في قبول رواية المجهول في واقعنا المعاصر، و الجهالة أنواع بحسب معرفة العدالة الباطنة والظاهرة ، وأن أشد أنواعها مالم تتميز فيه عين الراوي ولا عدالته ، وأن أخفها المستور الذي جهلت عدالته الباطنة فقط، ومن أهم النتائج التي توصل لها البحث أن الجهالة تضر بالإسناد ، وترفع بها الرواية ، وأن مجهول العين و الحال مرفودة روايته مطلقا، ثم إن مجهول الحال إذا روى عنه أهل الجرح والتعديل قبلت روايته عند أكثر أهل العلم .

ABSTRACT

The ignorance of the narrator is considered one of the investigation topics in modern Hadith history science, there are some Hadith where narrators considered unknown, but their narrations were accepted, ignorance of Hadith narrators contrast with the first rule in the acceptance of narration, i.e. conditions of fairness and justice of the narrator. Hence the task was to collect what scholars disagree on unknown narrators, and to analyze the saying of the scholars about ignorance causes and types and when scholars accept the Hadith of the unknown narrators and considers the benefits could be gained from control sets made by the scholars to either accept or reject a Hadith of unknown narrators in our contemporary reality. Ignorance has many types, according to the inner and apparent fairness (justice), the most difficult type which cannot detect the defect of the narrator's fairness and the least difficult one is that which its fairness is veiled and could not be detected. The ignorance of the narrator harms attribution, causing in rejection of the Hadith, the ignorance of the narrator's himself and the condition will reject the narration absolutely and would not be accepted. The Hadith of the narrator of the unknown condition would be accepted among most of scholars even if said by defamed person. The Hadith of the unknown narrator whose reputation is good, who is known among people with good characteristics like generosity and courage; his narration is accepted.

الكلمات المفتاحية:

الجرح - المستور - المبهم

* جامعة القرآن الكريم والعلوم الإسلاميَّة - هاتف: ٠٩٢٢٧٨٩٣٣٦

بريد الكتروني: samto1970@hotmail.com

PDF created with pdfFactory trial version www.pdffactory.com

المقدمة

تُعد الجهالة مبحث من مباحث علوم الحديث يندر أن خلو منها كتاب من كتب المصطلح ، ولكن دعتني الحاجة إلى التعامل مع أحاديث حكموا على بعض رواتها بأنَّهم مجهولون ، ثم وجدت من يقبل روايتهم، مع أنَّ الجهل بالرواة يتناقض مع القاعدة الأولى في قبول الرواية ، وهي توفر شرط العدالة في الراوي ، لذا أقدمت على جمع ما تفرق في شأن المجاهيل، ووقفت على أقوال العلماء في أسباب الجهالة وأنواعها وكيفية رفع الجهالة ، ومتى تقبل رواية المجهول ، والنَّظر في كيفية الاستفادة من الضوابط التي وضعها أهل المصطلح في قبول رواية المجهول في واقعنا المعاصر؛ لأنَّ إثبات عدالة الناس أمرٌ يُحتاج إليه في كل حال ، والعدل من الناس هو الذي إن حدَّث صدق، وإن وعد أوفى ، وإن اؤتمن أدَّى الأمانة ، مع شهود الناس له بإقامة شعائر الدين، ولم نكلف بما سوى ذلك في إثبات العدالة العامة ، أما العدالة عند المحدثين فترتبط مع صفة الضبط حتى يصح أخذ الرواية من راويها. والمراد بالضبط صيانة الراوي لكتابه الذي يحدث منه ، أو تحريه في نقل الرواية التي سمعها.

ومعرفة عدالة الراوي وضبطه من الدين ، لأنَّ الخبر المنقول عن النبي- r - هو أحكام وإخبار بأمر السماء، فلابد فيه من النقل الصحيح لتوقف العبادات عليه ، لذا قال العلماء : الإسناد من الدين ، ولولا الإسناد لقال من شاء ما شاء[١].

والإسناد خصيصة اختصَّ الله بها أمَّة سيدنا محمَّد – r - دون سائر الأمم ليحفظ لها دينها الذي هو خاتمة الأديان

السماوية ، يقول سفيان الثوري:" الإسناد سلاح المؤمن ، فإذا لم يكن معه سلاح فبأي شيء يقاتل "[٢] ويقول شعبة " كل علم ليس فيه حدثنا وأخبرنا فهو خلٌّ وبقلٌ"[٣]

أهمية الموضوع :

تتضح أهمية الموضوع فيما يلي :

١. أنَّه يرتبط بأ شرف العلوم بعد كتاب الله تعالى : وهى أقوال وأفعال وتقريرات r وصفاته الخَلْقِيَّةُ والخُلُقِيَّةُ .
٢. أنَّه علم ينبني عليه قبول رواية من يروي عن رسول الله r
٣. الوقوف على القواعد التي تضبط قبول الرواية ، ومعرفة مَلَكة المحدِّثين الكاملة الوافرة في وضع تلك القواعد، وتنزيلها بفهم ووعي وبراعة حين إبداء الرأي في الرجال.

الدراسات السابقة :

باعتبار الجهالة مبحث من مباحث علوم الحديث فقد كُتِب فيها عدد من البحوث منها ما يلي:

١. جهالة الراوي للشيخ عبد الله بن عبد الرحمن السعد (بحث منشور في المكتبة الشاملة)
٢. تحرير علوم الحديث لعبد الله بن يوسف الجِدَيِّع (بحث منشور في المكتبة الشاملة)

المبحث الأول: تعريف الجهالة لغة واصطلاحاً:

تعريف الجهالة لغة:

---

(١) النووي ، يحي بن شرف (١٣٩٢هـ) شرح النووي على صحيح مسلم ، ج ١، ط٢ ، دار إحياء التراث العربي ، بيروت، ص٨٤ .

(٢) الحاكم، محمد بن عبد الله ، (د. ت) المدخل إلى كتاب الإكليل، ج١ ، دار الدعوة، بيروت، ص٢٩ .

(٣) المرجع السابق، ص٢٩ .

PDF created with pdfFactory trial version www.pdffactory.com

عرَّف أهل اللغة[٤] الجهل بأنَّه ضد العلم ، وجَهِلَ من باب سَمِعَ وفَهِمَ، وقيل في معنى الجهل أنَّه: التَّقدُّم في الأمور المُنْبَهِمَةُ بغير علم . وقد عبَّر الراغب الأصبهاني عن هذا المعنى الأصل ، ثم أضاف إليه معنيين آخرين فقال: " الجهل على ثلاثة أضرب: الاول: هو خلو النَّفس من العلم ، وهذا هو الأصل ، وقد جعل ذلك بعض المتكلمين معنى مقتضياً للأفعال الخارجة عن النظام ، كما جعل العلم معناً مقتضياً للأفعال الجارية على النظام.

والثاني: اعتقاد الشيء بخلاف ما هو عليه ، والثالث: فعل الشيء بخلاف ما حقه أن يفعل سواء اعتقد فيه اعتقاداً صحيحاً أم فاسداً، كتارك الصلاة عمداً وعلى ذلك قوله: M { | { قَالَ أَعُوذُ ¢ £ ¤ ¥ ¦ § L [٥]. فجعل فعل الهزو جهلاً ، وقوله تعالى " فَتَبَيَّنُوا أنْ تُصيبُوا قَوماً بِجَهَالَةٍ " [٦].

والجاهل يُذكرُ تارةً على سبيل الذَّم – وهو الأكثر – وتارة لا على سبيله ، نحو: M v w x L [٧]، أي من لا يعرف حالهم [٨].

والمعروف من كلام العرب جَهِلْتُ الشيء إذا لم تعرفه، والتَّجْهِيلُ النِّسبة إلى الجَهْل ، واسْتَجْهَلَهُ عدَّهُ جَاهِلاً واستخَفَّهُ . وجمع جَاهِل على جُهْلُ وجُهُلُ وجُهَّل وَجُهَّال.

قال ابن جني: قالوا جهلاء كما قالوا علماء ، وفي الحديث " إنَّ من العلم جهلاً" [٩]. والجاهلية زمن الفترة ولا إسلام، وتجمع على مَجَاهِيل وَمَجْهُولَات ، ويقال مجازاً اسْتَجْهَلَتْ الرِّيح الغُصن إذا حركته فاضطرب . والمَجْهَلة الأمر الذي يَحْمِلُ على الجهل : وفي الحديث :" الولد مَجْهَلَةٌ" [١٠]، والمجهلة المفازة لا أعلام فيها ، والجَيْهَل والجَيْهَلَةُ الخشبة التي يُحَرَّكُ بها الجمر ، وناقة مجهولة لم تُحْلب قطّ ، وقيل إذا كانت غَفْلاً لا سِمَة عليها [١١] .

ممَّا سبق نخلص إلى أنَّ الجَّهل بمعناه العام – أي ما كان ضد العلم – هو مرادنا في هذا البحث ، فجهالة الراوي تعني الجهل به أو بحاله أو بهما معاً ، وفيما يلي نقف على فهم مصطلح أهل الحديث لمعنى الجهالة التي تعتبر وصفا يوجب الحكم بضعف رواية من لحق به هذا الوصف .

المطلب الثاني : تعريف الجهالة في الاصطلاح

اتفق أهل الجرح والتعديل من المحدثين على أنَّ المجهول عندهم من توفرت فيه ثلاثة أمور :

---

(٤) ابن منظور محمد بن مكرم (د.ت) ، لسان العرب، ج١١، ط١ ، دار صادر ، بيروت، ص ١٢٩-١٣٠ ، الأزهري ، أبو منصور بن أحمد (د.ت) تهذيب اللغة ، ج٢ ، ٢٥٨-٢٥٩، ابن فارس، أحمد بن فارس (١٤٢٦هـ ـ٢٠٠٢م) معجم مقاييس اللغة ، ج١ ، إتحاد الكتاب العربي ، ص (٤٨٩-٤٩٠).

(٥) سورة البقرة الآية (٦٧)

(٦) سورة الحجرات الآية (٦)

(٧) سورة البقرة الآية (٢٧٣)

(٨) الراغب الأصبهاني ، الحسين بن محمد (د.ت) المفردات في غريب القرآن ، ج١ ، دار المعرفة، لبنان، ص١٠٢.

(٩) أخرجه أبو داود في كتاب الأدب باب ما جاء في الشعر ٢٠٠/٣ وإسناده ضعيف ، فيه أبو جعفر النحوي " لين الحديث "، انظر ابن حجر، علي بن أحمد (د.ت) التقريب ج١ ، مكتبة القرآن للطباعة والنشر، القاهرة، ص ٩٥.

(١٠) الرمهرمزي ، عبد الرحمن بن خلاد ، (١٤٠٩هـ) ، أمثال الحديث ، ج١ ، ط١ ، مؤسسة الكتب الثقافية ، بيروت ، ص١٦٤. ولسان العرب، ج١١، ص١٢٩ (مرجع سابق) .

(١١) ابن منظور، لسان العرب، ج١١، ص١٢٩-١٣٠ ، مرجع سابق.

PDF created with pdfFactory trial version www.pdffactory.com

الأول: أن يكون الراوي للحديث غير مشهور بطلب العلم الحديثي .

الثاني: أن لا يكون صاحب رواية يعرفه علماء الحديث بها .

الثالث: أنَّه لم يرو عنه حديثه إلا راوٍ واحد .

ومصداق ما ذكرنا قول الخطيب البغدادي في الكفاية : " المجهول عند أصحاب الحديث هو كل من لم يشتهر بطلب العلم في نفسه ، ولا عرفه العلماء به ، ومن لم يعرف حديثه إلا من جهة راوٍ واحد " [١٢] .

وكذا قول ابن عبد البر في المجهول قال " كل من لم يرو عنه إلا واحد ، فهو مجهول عندهم ، إلا أن يكون مشهوراً بغير حمل العلم كمالك بن دينار في الزهد"[١٣] وللشيخ التهانوي تعريف للمجهول لم يخالف فيه تعريف من سبقه ولكنه قسَّم فيه المجهول إلى قسمين ، مجهول العين ، ومجهول الحال ، وأن الأول هو الذي اتفق العلماء على تضعيف روايته ، أما القسم الثاني فهو مختلف فيه بين العلماء ، فابن عبد البر مثلاً جعل رواية من اشتهر بالمروءة والزهد وإن لم يشتهر بالعلم . مقبولة وإن انفرد عنه بالرواية راوٍ واحدٍ ، ومثَّل لذلك بمالك بن دينار .

يقول الشيخ التهانوي " والمجهول – أي مجهول العين – عندنا هو من لم يعرف إلا بحديث أو حديثين ، وجُهلت عدالته، سواءً انفرد بالرواية عنه واحد أم روى عنه اثنان فصاعداً " [١٤] .

إذن فالجهالة المعتبرة عند أهل الحديث هي التي تنبني على الجهل بعين الراوي وبعدالته ، وفيما يلي نتناول أنواع الجهالة بشيء من التفصيل .

المبحث الثاني: بيان أنواع الجهالة ، وحكمها وسببها وكيفية رفعها:

المطلب الأول : بيان أنواع الجهالة وحكمها:

الأصل في الجهالة أنها عدم العلم بالراوي في نفسه، أو في حاله من العدالة والضبط أو قد يكون معلوماً باسمه، ولكنه لم يتميَّز عن غيره من أصحاب الأسماء المشابهة ، أو يكون معلوم الحال ظاهراً ولكنه مجهول الصفة باطناً . وقد قسَّم العلماء الجهالة بالاعتبارات السابقة إلى أربعة أنواع [١٥] ، وهي :

الأول: مجهول العين ، وهو من لم تُعرف عينه ولا عدالته ، ويطلق أيضاً على مَن عُرفت عينه وجُهلت عدالته ولم يرو عنه سوى راوٍ واحد .

الثاني: مجهول الحال ، وهو من لم تعرف عدالته الظاهرة والباطنة .

الثالث: المستور، وهو مجهول العدالة باطناً .

الرابع: المبهم ، وهو مَن لم يُذكر اسمه .

وقد عدَّ بعض العلماء المستور من أقسام مجهول الحال، قال ابن حجر " الجهالة وسببها أن الراوي قد تكثر نعوته، فيذكر بغير ما اشتهر به لغرض ، وقد يكون مقلاً فلا يكثر الأخذ عنه ، أو لا يُسمى اختصاراً، ولا

([١٢]) الخطيب البغدادي ، أحمد بن علي (د.ت) الكفاية في علم الرواية ج١ ، المكتبة العلمية ، المدينة المنورة ، ص٨٨.

([١٣]) ابن حجر ، أحمد بن علي (١٤٠٤هـ ـ١٩٨٤م) النكت على كتاب ابن الصلاح ، ج١ ، ط١، عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية ، المدينة المنورة ، ص٣٥ .

([١٤]) التهانوي ، ظفر أحمد عثمان (١٤٠٤هـ ـ١٩٨٤م) قواعد في علوم الحديث ، ط٥ ، شركة العبيكان للطباعة والنشر، الرياض ، ص ٢٠٦ .

([١٥]) السخاوي ، محمد بن عبد الرحمن ، (١٤٠٣هـ) ، فتح المغيث ، ج١ ، ط١ ، دار الكتب العلمية ، ص ٢٨٤-٢٨٥. العراقي ، عبد الرحيم بن الحسين (د.ت) شرح التبصرة والتذكرة، ج١ ملتقى أهل الحديث ، المكتبة الشاملة، ص١١٤ .

PDF created with pdfFactory trial version www.pdffactory.com

يُقبل المبهم ولو أبهم بلفظ التعديل على الأصح ، فإن سُمِّي وانفرد واحد عنه ، فمجهول العين أو اثنان فصاعداً ولم يوثق فمجهول الحال وهو المستور " [١٦].

وبناءً على ما سبق فقد قسَّم العلماء الجهالة من حيث الحكم عليها إلى قسمين جهالة لا تضر بصحة الإسناد، وأخرى تضعف الإسناد ، أما التي لا تضر بصحة الإسناد فهي جهالة الصحابي ، وذلك لأن الصحابة كلهم عدول بتعديل الله تعالى لهم ، وفي ذلك يقول المولى عزَّ وجلَّ : M ! " # $ % & ' ( ) * + , - L [١٧] وقوله تعالى : M ^ _ ` a b c d L [١٨] ، وذكر ابن كثير في تفسير قوله تعالى M e f g h i j k l m n o p q r L [١٩] .

إنَّ المراد بالأمُّة الوسط الخيار والأجود ، أي لنجعلكم خيار الأمم لتكونوا يوم القيامة شهداء على الأمم ، ثم ذكر عن أبي سعيد الخدري أنَّه قال: قال: رسول الله r . " يدعى نوح يوم القيامة فيقال له: هل بلغت ؟ فيقول نعم ، فيدعى قومه، فيقال لهم: هل بلغكم ؟ فيقولون : ما أتانا من نذير وما أتانا من أحد ، فيقال لنوح: من يشهد لك ؟ فيقول : " محمد وأمته " قال: فذلك قوله " وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا" [٢٠] / [٢١]

ويقول الخطيب البغدادي: " كلُّ حديث اتصل إسناده بين من رواه وبين النبي r لم يلزم العمل به الا بعد ثبوت عدالة رجاله ، ويجب النظر في أحوالهم سوى الصحابي الذي رفعه إلي رسول الله – r . ؛ لأنَّ عدالة الصحابة ثابتة معلومة بتعديل الله لهم ، وإخباره عن طهارتهم ، واختياره لهم في نصِّ القرآن " [٢٢].

وينبغي التفريق ما بين عدالة الصحابة المتفق عليها وما بين ضبط الصحابة الذي قد يشوبه ما يشوب عامة البشر من الخطأ والوهم والنسيان ، وهذا أمر دفعه و تصحيحه سهل مُيَسَّر وذلك بجمع روايات الحديث والنظر فيها ومقارنتها حتى يتبين نوع الوهم فيها والخطأ فيبين ، وقد وضع أهل المصطلح قواعد[٢٣] تضبط بها النصوص الحديثية حتى لا يلحقها الخطأ أو الوهم .

([١٦]) ابن حجر، أحمد بن علي (د.ت) نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر ، دار إحياء التراث العربي ، بيروت ، ص١١، والسيوطي، عبد الرحمن بن أبي بكر، تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي ، ج١ ، مكتبة الرياض الحديث ، الرياض، ص٣١٦-٣١٧.

([١٧]) سورة التوبة الآية (١٠٠)

([١٨]) سورة الفتح الآية (١٨)

([١٩]) سورة البقرة الآية (١٤٣)

([٢٠]) ابن كثير ، إسماعيل بن عمر (١٤٢٠هـ -١٩٩٩م) تفسير القرآن العظيم ، ج١ ، ط٢ ، دار طيبة ، ص٤٥٥ .

([٢١]) أخرجه البخاري في كتاب التفسير باب قوله تعالي " وكذلك جعلناكم أمة وسطاً" ج١٣، ص١٤، ح (٤١٢٧).

([٢٢]) الخطيب، الكفاية، مرجع سابق، ص٤٦ ، وانظر السيوطي، تدريب الراوي شرح تقريب النواوي ، ج٢، مرجع سابق ص٢١٤ .

([٢٣]) فقد قسموا الخبر إلي خبر مقبول وآخر مردود ، وقسموا المردود إلي ضعيف وموضوع وقسموا الضعيف باعتبار سببه إلي سقط في الإسناد أو طعن في الراوي ، ثم قسموا السقط من الإسناد إلي نوعين ظاهر وخفي ، وقسموا الظاهر إلي أربعة أنواع بحسب مكان السقط من الإسناد وعدد الساقطين منه ، وهي المعلق والمرسل والمُعْضَل والمنقطع . أما السقط الخفي فقد قسم إلي قسمين المدلس والمرسل الخفي . انظر تدريب الراوي، ج١، ص٦٢ ، فما بعدها، مرجع سابق . الطحان ، محمود الطحان (د.ت) وتيسير مصطلح الحديث ، ط١ ، دار الفكر ، بيروت ، ص١١ فما بعدها.

PDF created with pdfFactory trial version www.pdffactory.com

ثم إن رواية الصحابي مجهول العين اختلف في قبولها العلماء ، فذهب جماعة منهم إلي رفعها وهو ظاهر صنيع الشيخين في صحيحيهما ، قال الحاكم في صفة الحديث الصحيح " أن يرويه عن رسول الله – r – صحابي زائل عنه اسم الجهالة ، وهو أن يروي عنه تابعيان عدلان ، ثم يتداوله أهل الحديث بالقبول إلي وقتنا هذا كالشهادة على الشهادة " [٢٤]

وقال ابن حزم:" لا يقبل حديث قال راويه فيه: عن رجل من الصحابة ، أو حدثني من صحب رسول الله r حتى يسميه ويكون معلوماً بالصحبة الفاضلة، ممَّن شهد الله تعالى لهم بالفضل والحسنى" [٢٥] وذهب آخرون إلى قبول رواية مَن جهلت عينه من الصحابة ، وجعلوها مسنده ، وهو ما جرى عليه المصنفون في جميع المسانيد ، كأحمد بن حنبل وغيره ، واعتمد هؤلاء المجيزون على أنَّ الأصل عدالة جميع الصحابة، وأنَّه قد عُلِمَ بالتَّتبع أنَّ الرواية عن صحابي مجهول العين قليلة ، ولم يوجد فيها ما يُعدُّ منكراً أو ضعيفاً لمجرد كون الصحابي لم يسم أو يعرف ، فدل على سقوط أثر ذلك " [٢٦]

أما القسم الثاني من أقسام الجهالة ، فهو الذي تضرُّ فيه الجهالة بصحة الإسناد ، ومنشأ الضرر فيها هو الجهل بعدالة الراوي سواء عُرِفت عينه أم لم تعرف ، فرواية مجهول العدالة الظاهرة والباطنة مردودة عند جمهور أهل العلم ؛ وذلك لأنَّ العدالة شرط في قبول الرواية ، فالحديث المقبول إن توفر فيه شرطا العدالة والضبط حُكِم للإسناد بالصحة ، وإن خفَّ ضبط الراوي حُكِمَ للإسناد بالحسن ، وإن اختلَّ شرط العدالة ضَعُفَ الإسناد .

وعدم قبول رواية من جهلت عدالته هو القول الراجح الذي يتماشى مع شدة التحري والصيانة لحديث النبي r الذي هو دين تستمد منه الأحكام . وقد تكفل المولى عز وجل بحفظ القرآن الكريم ، وتكفل بحفظ السنة رجال سمعوا وحفظوا وفقهوا وأدوا حديث رسول الله r كما ينبغي ووضعوا في زمان الفتن الضوابط التي تحدِّد صفة من تُقبل روايته ، لذا فإنَّ من جُهِلت عدالته رُفِضت روايته . ولكن مع ذلك فقد كانت قواعدهم وضوابطهم مرنه بحيث تحتمل المستجد من حال الرواة ، فقد قبل الأحناف رواية مجهول العدالة بشرط أن يكون من أهل القرنين الثاني والثالث المشهود لأهلها بالخيرية مستدلين بحديث ابن مسعود- رضي الله عنه- مرفوعاً " خير أمتي قرني ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم" [٢٧].

قال الشيخ التهانوي- الحنفي- والمجهول- أي مجهول العين- عندنا هو من لم يعرف إلا بحديث أو حديثين ، وجُهِلت عدالته ، سواء انفرد بالرواية عنه واحد أم روى عنه اثنان فصاعدا ، فحكمه إن هذا المجهول إن كان صحابياً فلا يضر جهالته ، وإن كان غيره ، فإمَّا أن يظهر حديثه في القرن الثاني أو لا ، فإن لم يظهر جاز

([٢٤]) الحاكم ، محمد بن عبد الله (د.ت) المدخل إلي كتاب الإكليل، ج١، دار الدعوة ، الإسكندرية ، ص ٣٣ .

([٢٥]) الجديع، عبد الله (٢٠٠٣م) تحرير علوم الحديث، مؤسسة الريان للطباعة والنشر، بيروت ، ص٢٢٨ .

([٢٦]) عبد الله الجديع ، تحرير علوم الحديث، ص٢٢٨ ، مرجع سابق، وانظر التهانوي ، قواعد في علوم الحديث ص٢٠٩ ، مرجع سابق.

([٢٧]) متفق عليه، أخرجه البخاري في كتاب الشهادات باب لا يشهد على شهادة زور ، ج٢، ص٩٣٨،ح (٢٥٠٩) ، ومسلم في كتب فضائل الصحابة باب في فضل الصحابة ثم الذين يلونهم،ج٤، ص١٩٦٢، ح (٢٥٣٣) .

([٢٧]) التهانوي، قواعد في علوم الحديث، مرجع سابق، ص٢٠٦ " بتصرف" ، وانظر الحنفي، رضي الدين محمد بن إبراهيم (١٤٠٨هـ) قفو الأثر في صفوة علوم الأثر ، ج ١ ، ط٢ ، مكتبة المطبوعات الإسلامية ، حلب ، ص ٨٥-٨٦ ، بتصرف".

PDF created with pdfFactory trial version www.pdffactory.com

العمل به في الثالث لا بعده ، وإن ظهر فإن شهد له السلف بصحة الحديث أو سكتوا عن الطعن فيه قُبِلَ وإلا رفع" [٢٨] .

وكذلك قبلت رواية مجهول العدالة إذا انفرد بالرواية عنه راو واحد بشرط أن يكون كل من شيخه والراوي عنه ثقة، ولم يُعرف للراوي مناكير في مروياته ، وهو قول ابن حبان [٢٩] والأحناف و بعض الذين لا يشترطون في الراوي إلا الإسلام.

قال ابن حجر:" وإذا لم يكن في الراوي المجهول الحال جرح ولا تعديل ، وكان كلٌ من شيخه والراوي عنه ثقة ، ولم يأت بحديث منكر فهو ثقة عنده – أي ابن حبان – وفي كتابه الثقات من لم يَعْرِف اصطلاحه ، ولا اعتراض عليه ، فإنَّه لا يشاح في ذلك " [٣٠].

وأيضاً فقد قَبِلَ بعضُ أهل العلم رواية المجهول الذي تفرد بالرواية عنه من لا يروي إلا عن عدل – كابن مهدي ويحي بن سعيد وغيرهم ، وقبل ابن عبد البر رواية من كان مشهوراً في غير العلم بالزهد أو النجدة، وقيل تُقبلُ رواية من زكاه أحد أئمة الجرح والتعديل مع رواية واحد عنه قُبِل، وإلا فلا ، وأختاره أبو الحسن القطان وصححه شيخ الإسلام[٣١] .

أمَّا مجهول الحال وهو من جهلت عدالته الظاهرة والباطنة فحكمه كحكم مجهول العين ، أمَّا إذا كانت الجهالة تلحق الباطن دون الظاهر من حاله . فهو المستور ، وقد اختلف في قبول روايته العلماء ، فقبلها الشافعي وأبو حنيفة وهو القول الراجح عند ابن الصلاح [٣٢] .

قال ابن حجر "... وقد قبل روايته – أي المستور - جماعة بغير قيد " [٣٣].

وقد اختار هذا القول ابن حبان ، إذ العدل عنده ما لا يعرف فيه الجرح ، قال: " والناس في أحوالهم منهم ما يوجب الجرح ، ولم يكلف الناس ما غاب عنهم ، وإنَّما كُلِّفُوا الحكم بالظاهر من الأشياء غير المُغَيَّب" [٣٤].

قال النووي: " لا يقبل مجهول الحال ، وهو على ثلاثة أقسام : أحدها : مجهول العدالة ظاهراً وباطناً ، فلا يقبل عند الجمهور، ثانيها: مجهول العدالة باطناً لا ظاهراً، وهو المستور، والمختار قبوله ، وقطع به سليم بن أيوب الرازي ، وعليه العمل في أكثر كتب الحديث المشهورة فيمن تقادم عهدهم وتعذَّرت معرفتهم ثالثها : مجهول العين وهو كل ما لم يعرفه العلماء ولم يعرف حديثه الا من جهة راو واحد" [٣٥] .

([٢٨]) هو أبو حاتم محمد بن حبان بن أحمد التميمي الدارمي البستي، ولد سنة بضع وسبعين ومائتين ، سمع العلم من جماعة منهم النسائي وابن خزيمة ، وعنه ابن مندة ، والحاكم ، كان من فقهاء الدين وحفاظ الآثار من مصنفاته ، الثقات والضعفاء ، والتاريخ ، والفصل والوصل . مات سنة أربع وخمسين وثلاثمائة ، الذهبي، سير أعلام النبلاء،ج ٩٣/١٦ ت

([٢٩]) الذهبي ، محمد بن أحمد بن عثمان (١٤١٩هـ ــ ١٩٩٨م) تذكرة الحفاظ ، ج٣ ، دار الكتب العلمية ، بيروت، ص٩٠ .

([٣٠]) القاري، علي بن سلطان(د.ت) شرح نخبة الفكر للقاري، دار الأرقم بيروت، ص٥١٧-٥١٨ ، السيوطي ، تدريب الراوي، مرجع سابق، ص٣١٦ .

([٣١]) السيوطي ، تدريب الراوي، مرجع سابق، ص٣١٧.

([٣٢]) ابن الصلاح ، المقدمة ، مرجع سابق، ص٦١ .

([٣٣]) ابن حجر، نخبة الفكر ، مرجع سابق ، ص٢٣٢ " بتصرف.

([٣٤]) ابن حبان ، محمد بن حبان ، (١٣٩٥هـ ــ١٩٧٥م) الثقات، ج ١، ط١ ، دار الفكر ، بيروت، ص ١٣ " بتصرف يسير"

([٣٥]) النووي، يحي بن شرف (١٤٠٥هـ، ١٩٨٥م) التقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير في أصول الحديث، تقديم وتحقيق وتعليق : محمد عثمان الخشت ،ج١، دار الكتاب العربي، بيروت ص٧ " بتصرف" . وانظر ابن حجر، نخبة الفكر، مرجع سابق ص٢٣٠، ابن الصلاح ، المقدمة ، مرجع سابق، ص٦١ .

PDF created with pdfFactory trial version www.pdffactory.com

رواية المبهم:

المبهم: هو من لم يُصرَّح باسمه في الحديث ، والإبهام على أقسام – كما قال النووي: " الاول : أبهمهما رجل أو امرأة كحديث ابن عباس – رضي الله عنهما- أن رجلاً قال يا رسول الله : الحج كل عام ... الخ" [٣٦] وهو الأقرع بن حابس ، وحديث السائلة عن غسل الحيض ، فقال r " خذي فُرْصَةً " [٣٧] وهي أسماء بنت يزيد بن السَّكن ، وفي رواية لمسلم هي أسماء بن شَكْل.الثاني: الابن والبنت، كحديث أم عطية. في غُسْلِ بنت النبي r بماء وسدر [٣٨] . وهي زينب – رضي الله عنها – الثالث : العمُّ والعَمَّةُ ، كرافع بن خديج عن عمِّه ، وهو ظهير بن رافع[٣٩].

الرابع: الزَّوجُ والزَّوجَةُ ، كزوج سبيعة وهو سعد بن خولة .

وحكم رواية المبهم الرد؛ لأنَّ من أُبْهِم اسمه جُهِلَت عينه وَجُهِلت عدالته من باب أولى، فلا تقبل روايته[٤٠] أما من عرفت عينه وعدالته وجهل اسمه فيحتج به : لأنَّ قبول الرواية مرهونة بالعدالة ، فإن توفرت مع جهالة الاسم لم تضر، مثال حديث مروي عن عمرو بن دينار أو عبد الله بن دينار ، ولم يتميز أيهما الراوي، وهما ثقتان ، فهنا تقبل الرواية، لأنَّ جهالة الاسم لا تضر مع توفر العدالة .

التعديل على الابهام :

وممَّا يندرج في مباحث الإبهام ما اصطلح العلماء على تسميته بالتعديل على الإبهام ، وهو على نوعين، الاول: الإبهام بلفظ التعديل بمعنى أن يقول الثقة " حدثني الثقة" .

الثاني: الإبهام بغير لفظ التعديل ، أي يقول: " أخبرني شيخ أو بعضهم ، ولا يسمية .

وقد رفع العلماء رواية من أبهم بغير لفظ التعديل، بناء على القاعدة السابقة في أنَّ مجهول العين والحال لا تقبل روايته، أما الإبهام بلفظ التعديل فاختلف في حكمه العلماء[٤١] على أقوال :

القول الاول : إنَّ رواية الثقة عن رجل تعتبر تعديلاً له، وهو محكي عن الحنفية .

القول الثاني : إنَّ رواية الثقة عن رجل لا تعتبر تعديلاً له ، وهو قول أكثر أهل الحديث . قال الترمذي : " لا يغتر برواية الثقات عن الناس" [٤٢]، وقال ابن حجر :" ولا يقبل المبهم ولو أبهم بلفظ التعديل على الأصح " [٤٣]. وقال الخطيب " احتج من زعم أن رواية العدل عن غيره تعديل له ، بأنَّ العدل لو كان يعلم فيه جرحاً

([٣٦]) أخرجه مسلم في صحيحه في كتاب الحج باب فرض الحج مرة في العمر، ج٧، ص٤٢ ح (٢٣٨٠) .

([٣٧]) أخرجه مسلم في صحيحه في كتاب الغسل باب استحباب استعمال المغتسلة من الحيض فرصة مسك في موضع الدم ج١، ص٢٦٠، ح (٣٣٢).

([٣٨]) أخرجه مسلم في كتاب الجنائز باب غسل الميت، ج٢، ص٦٤٦ ح (٩٣٩) ، فعن أم عطية –رضي الله عنها- قالت دخل علينا النبي r ونحن نغسل ابنته فقال: أغسلنها ثلاثاً أو خمساً أو أكثر من ذلك إن رأيتن ذلك ، بماء وسدر ، واجعلن في الآخرة كافوراً أو شيئاً من كافور".

([٣٩]) الذهبي ، أحمد بن أحمد بن قيماز (١٤١٣هـ ـ١٩٩٢م) الكاشف ، ط١، ج١، دار القبلة ، جدة ، ص٥١٧ .

([٤٠]) ابن حجر، نخبة الفكر، مرجع سابق، ص٢٣٢.

([٤١])الجديع ، تحرير علوم الحديث ، ج١، مرجع سابق، ص١٩٨-١٩٩ " بتصرف" . ابن حجر ، شرح نخبة الفكر، مرجع سابق، ص٥١٦ .الخطيب ، الكفاية، مرجع سابق، ص٥١٢.

([٤٢]) الترمذي ، محمد بن عيسى (د.ت) العلل الصغير، ج١ ، دار إحياء التراث الإسلامي ، بيروت ، ص ٧٣٩ .

([٤٣]) ابن حجر، نخبة الفكر ، مرجع سابق، ص٢٣٠ .

PDF created with pdfFactory trial version www.pdffactory.com

لذكره ، وهذا باطل ، لأنَّه يجوز أن يكون العدل لا يَعْرِفُ عدالته ، فلا تكون روايته عنه تعديلاً ولا خبراً عن صدقه ، بل يروي عنه لأغراض يقصدها ، كيف وقد وجد جماعة من العدول الثقات رووا عن قوم أحاديث أمسكوا في بعضها عن ذكر أحوالهم ، مع علمهم بأنَّها غير مرضية ، وفي بعضها شهدوا عليهم بالكذب في الرواية وبفساد الآراء والمذاهب" [٤٤] .

ثم مثل لذلك بأمثلة [٤٥]، منها: قول عامر الشعبي في الحارث الأعور" حدثني الحارث وكان كذاباً " ، وقال عثمان بن أبي صفوان الثقفي : سمعت سفيان الثوري يقول " حدثنا ثوير ابن أبي فَاخِتَة ، وكان من أركان الكذب " .

كما استدل الخطيب بما ذهب إليه بقول شعبة بن الحجاج :" لو لم أحدثكم إلا عن ثقة ، لم أحدثكم عن ثلاثين " .

القول الثالث: إن رواية الثقة الذي عُرِفَ أنَّه لا يروي إلا عن ثقة تعديل ، ومن لم يعرف ذلك منه فليس بتعديل ، قال ابن حجر: " من عُرِف من حاله أنَّه لا يروي إلا عن ثقة ، فإنَّه إذا روى عن رجل ، وُصِفَ بكونه ثقة عنده ، كمالك وشعبة والقطان وابن مهدي ، وطائفة ممن بعدهم "[٤٦] .

وقال أبو حاتم في ترجمة " محمد بن أبي رُزَيْنٍ" " شيخ بصري ، لا أعرفه ، لا أعلم روى عنه غير سليمان بن حرب، وكان سليمان قلَّ من يرضى من المشايخ ، فإذا رأيته قد روى عن شيخ فاعلم أنَّه ثقة"[٤٧] .

القول الرابع : أن يروي عن الراوي أكثر من ثقة ، ولا يجرح ، قال ابن أبي حاتم : سألت أبي عن رواية الثقات عن رجل غير ثقة هل تقويه ؟ قال: إذا كان معروفاً بالضعف لم تقوه روايته عنه ، وإذا كان مجهولاً نفعه رواية الثقة عنه . وقال: سألت أبا زرعة عن رواية الثقات عن رجل هل يقوي حديثه ؟ قال " إي لعمري " [٤٨]

المطلب الثاني : بيان أسباب الجهالة ، وكيفية رفعها :

سبق إلى علمنا أنَّ جهالة الراوي قد تكون سبباً في رفع الرواية ، وقد عدَّها العلماء السبب الثامن من أسباب ضعف الحديث ، وقد نظر أهل العلم إلى مسببات الجهالة فعدُّوها ثلاثة مسببات وهي :

السبب الأول :

كثرة نعوت الراوي من اسم أو كنية أو لقب أو صفة أو نسب أو حرفة ، فيشتهر بشيء منها ، فيُذكَرُ بغير ما اشتهر به لغرض من الأغراض [٤٩] ، وقد اشتهر الخطيب البغدادي بأنَّه يذكر للراوي الواحد أسماء وكنى

([٤٤]) الخطيب البغدادي، الكفاية ، مرجع سابق، ص٨٩.

([٤٥]) المرجع السابق، ص٨٩-٩٠ ، وانظر عبد الله الجديع ، تحرير علوم الحديث مرجع سابق، ص١٩٨-١٩٩.

([٤٦]) القاري، شرح نخبة الفكر ،ج١، مرجع سابق، ص٦١٧ .، عبد الكريم بن عبدالله الخضير ، وتحقيق الرغبة في توضيح النخبة (كتاب محوسب ضمن الموسوعة الشاملة) ، ج١١، ص١٢١.

([٤٧]) ابن أبي حاتم الرازي (١٢٧١هـ_١٩٥٢م) الجرح والتعديل دار إحياء التراث العربي ، بيروت.

([٤٨]) عبد الله الجديع ، تحرير علوم الحديث، مرجع سابق، ص١٩٩ .

([٤٩]) وقد فصَّل العلماء الأسباب التي تجعل الراوي يُغَيِّرُ في اسم أو صفة أو نسب من روى عنه ، فقالوا من أهمِّها :

١/ ضعف الشيخ المدلَّس.

٢/ صغر الشيخ بحيث يأنف الراوي عنه فيدلسه .

٣/ إيهام علو الإسناد.

٤/ كثرة الرواية عنه .

PDF created with pdfFactory trial version www.pdffactory.com

مختلفة [٥٠]، فيقول مثلاً : أخبرنا الحسن بن محمد الخلال ويقول في مرة أخرى : أخبرنا الحسن بن أبي طالب ، ومرة أخبرنا أبو محمد الخلال، والجميع واحد .

ومثَّل له الحافظ ابن حجر بمحمد بن السائب بن بِشر الكلبي، وقد نسبه بعضهم إلى جدّه ، فقال : محمد بن بشر ، وسماه بعضهم حماد بن السائب ، وكنَّاه بعضهم أبا النَّضر وبعضهم أبا سعيد ، وبعضهم أبا هشام ، فصار يُظن أنَّه جماعة وهو واحد [٥١] . وصنَّف في ذلك الخطيب البغدادي كتاباً سماه " موضح أوهام الجمع والتفريق " ذكر فيه الرواة الذين يُظَنُ أنَّهُم عدد وهم في الحقيقة واحد وعكسه .

السبب الثاني :

أنَّ الراوي قد يكون مقلاً من الرواية للحديث ، أو من التحديث به فلا يكثر الآخذون عنه والرواة ، ومثاله : أبو العشراء الدارمي ، من التابعين ، لم يرو عنه غير حماد بن سلمة وقد صنف في هذا النوع الإمام مسلم وغيره وسمى مصنفه بالوحدان .

السبب الثالث :

أنَّ الراوي لا يسمِّي شيخه من باب الاختصار ، فيقول: أخبرني فلان أو شيخ أو رجل أو بعضهم أو ابن فلان. وقد صنَّف فيه جماعة من أهل العلم منهم الخطيب البغدادي وسمَّى كتابه " الأسماء المبهمة في الأنباء المُحْكَمَة " وسمَّى هذا النوع " بالمبهمات " [٥٢].

ممَّا سبق يتَّضح لنا أنَّ أسباب الجهالة تتراوح ما بين الأسباب التي تنتج عن حسن النِّيَّة وعدم العمد في إبهام اسم الراوي أو إبهام عدالته كفعل الخطيب البغدادي ، وقد يكون سبب الجهالة مبنياً على التدليس والكذب وتعمُّد إخفاء اسم الراوي لضعفه أو فسقه ...الخ وهذا هو أخطر أنواع الجهالة ، ولمَّا كان الغرض من السنة أن يُقتدَى بهدي النبي r في الأقوال والأفعال وجب عدم رفع الروايات التي ظهر ضعفها إلا بعد التأكد من أنَّ ضعفها غير محتمل ، فعندئذٍ وجب ترك الحديث وترك العمل بما فيه بناءً على أنَّ عدم ثبوته دلَّ على عدم صحة نسبته للرسول r لذا فرواية المجهول مردودة عند أهل العلم ، وإنَّما اختلفوا في سبب الجهالة ، فإذا كان السبب محتمل – كما ذكرنا – رجع العلماء إلى الروايات الأخرى للحديث فإن تعاضدت الروايات وزال اللبس وضُبِطَ الاسم وعُلِم الراوي ، زالت الجهالة التي هي سبب في ضعف الحديث ، ولكن هذا لا يعني سلامة الراوي من الضعف لسبب من أسباب الضعف الأخرى ككونه سيئ الحفظ أو مدلس مثلاً ، فهنا يُحكَمُ على الإسناد بالضعف المُحتَمِل للتقوي ، فإن وُجِدَ المُعَضِّد حُكِمَ للإسناد بالصحة الموجبة للعمل بأحكام الحديث وصدق نسبته للرسول r .

٥/ الخوف من عدم أخذ الحديث مع الاحتياج إليه .

٦/ التفنن في العبارة .

أنظر الأمير الصنعاني، محمد بن إسماعيل (١٤١٧هـ ـ١٩٩٧م) توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنظار، ج١، ط١، دار الكتب العلمية، بيروت، ص٣٣٢-٣٣٣. و القاري ، تحقيق الرغبة في توضيح النخبة، مرجع سابق، ص١١٧.

([٥٠]) الصنعاني، محمد بن اسماعيل (د.ت) توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنظار، تحقيق: محمد محي الدين عبد الحميد، ج١، المكتبة السلفية، المدينة المنورة ، ص٣٣٤ .

([٥١]) ابن حجر ، نزهة النظر ، ج١، مرجع سابق، ص١٢٣ .

([٥٢]) ابن الصلاح، المقدمة ، ج١، مرجع سابق، ص٦١ . النووي، التقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير ،ج١، مرجع سابق ص٧ ، ابن الملقن، المقنع في علوم الحديث، ج١، مرجع سابق ص ٢٥٨.

PDF created with pdfFactory trial version www.pdffactory.com

وكذا قبلت رواية المجهول الذي زكَّاهُ أهل العلم بالجرح والتعديل ، فكأنَّ قبول المزكي لرواية المجهول تزكية له ، وهذا ممَّا اختلف فيه أهل العلم، والراجح قبوله .

أما إذا لم يُزكِّهِ أحدٌ من أهل العلم فروايته مردودة عند غالب أهل العلم ؛ لأنَّ اشتراط عدالة الرواة من الأمور المقطوع بها عندهم .

قال الذهبي : " الثقة : من وثقه كثير ولم يُضعف ، ودونه من لم يوثق ولا ضُعِّف ، فإنَّ خُرِّجَ حديث هذا في " الصحيحين " فهو موثق بذلك ، وإن صحح له مثل الترمذي وابن خزيمة فجيد أيضاً ، وإن صحح له كالدارقطني والحاكم فأقل أحواله : حسن الحديث .

وقد اشتهر عند طوائف من المتأخرين إطلاق اسم (الثقة) على من لم يُجرح ، مع ارتفاع الجهالة عنه ، وهذا يُسمى: مستوراً ، ويُسمى : محلة الصدق ، ويقال فيه شيخ ، وقولهم : " مجهول " لا يلزم منه جهالة عينه ، فإن جُهِلَ عينهُ وحاله ، فأولى أن لا يحتجوا به. وإن كان المنفرد عنه كبار الأثبات ، فأقوى لحاله ، ويحتج بمثله جماعة كالنسائي وابن حبان [٥٣].

المبحث الثالث: نماذج لمجهولين قُبلت روايتهم ، وكيفية تنزيل ضوابط العلماء في رفع الجهالة على واقعنا المعاصر

المطلب الأول: نماذج لمجهولين قبلت روايتهم :

إن قبول رواية المجهول عند أهل العلم موقوفة على وجود قرائن تترجح بها صحة الرواية ، ومن تلك القرائن : إن يكون الراوي من الطبقات المتقدمة كطبقة كبار التابعين، أو يروي عنه إمام من أئمة الجرح والتعديل، أو يثبُت عنه أنَّه لا يروي إلا عن الثقات، أو تتوفر لروايته متابعات أو شواهد تقويها .

وعلى هذا فقد روى الشيخان البخاري ومسلم وجماعة من أهل العلم عن رواة وُصِفُوا بالجهالة ، وقد قبلت رواياتهم لتوفر تلك القرائن بها أو بعضها .

وممَّن نصَّ على ذلك الإمام الذهبي في الميزان ، ففي ترجمة " أسفع بن أسلع عن سمرة ابن جندب قال : " ما علمت روى عنه سوى سويد بن حجير [٥٤] الباهلي، وثقة مع هذا يحيي ابن معين ، فما كل ما لا يُعرف ليس بحُجَّة ، لكن هذا الأصل " .

وقال أيضاً في ترجمة " مالك بن الخير" : مصري محله الصدق ، يروي عن أبي قبيل ، روى عنه حيدة بن شريح . وهو من طبقته – وابن وهب وزيد بن الحباب ورشدين ، وقال ابن القطان : هو ممن لم تثبت عدالته ، يريد أنه ما نهى أحد على أنه ثقة . وفي رواة (الصحيحين) عدد كثير ما علمنا أن أحداً نهى على توثيقهم ، والجمهور على أنَّه من كان من المشايخ قد روى عنه جماعة ولم يأت بما ينكر عليه حديثه صحيح"[٥٥]. وقال في " الموقظة "[٥٦] : فصل من أخرج له الشيخان على قسمين:

أحدهما : ما احتجا به في الأصول:

وثانيهما : من خرَّجَا له متابعة وشهادة واعتباراً .

([٥٣]) الذهبي، محمد بن أحمد بن عثمان ، بدون ، الموقظة في علم مصطلح الحديث ، ج١، ص١٨ ، (كتاب محوسب ضمن المكتبة الشاملة)، والسيوطي، تدريب الراوي ، مرجع سابق، ص٣١٠-٣١١ .

([٥٤]) الذهبي ، محمد بن أحمد بن عثمان ، بدون ، ميزان الاعتدال في نقد الرجال ، ج١، موقع يعسوب ، المكتبة الشاملة، ص٢٠٠ .

([٥٥]) المرجع السابق،ج٣، ص٤٢٦ .

([٥٦]) الذهبي، الموقظة في علم مصطلح الحديث ، ج١، مرجع سابق، ص١٨ .

PDF created with pdfFactory trial version www.pdffactory.com

فمن احتجا به أو أحدهما ولم يوثق ولا غمز : فهو ثقة حديثة قوي " .

ومن الأمثلة على من خرَّج له البخاري ومسلم وهو ليس بمشهور : أبو بكر بن عثمان بن سهل بن حنيف الأنصاري الأوسي ، خرَّج له الشيخان والنسائي روى عن أبي أمامة بن سهل ابن حنيف ، ولم يذكر له شيخاً سواه ، وعنه مالك بن أنس وعبد الله بن المبارك وسفيان الثوري وأنس بن عياض .ذكره البخاري في الكنى [٥٧] وسكت عنه ، ومثله ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل[٥٨] والذهبي في الكاشف[٥٩] ، وقال ابن حجر مقبول[٦٠]، وذكره ابن حبان في الثقات .

وقد أخرج له الشيخان البخاري ومسلم والنسائي كلهم من طريق ابن المبارك عنه عن أبي أمامة قال : " صلينا مع عمر بن عبد العزيز الظهر ، ثم خرجنا حتى دخلنا على أنس بن مالك ، فوجدناه يصلى العصر ، فقلت : يا عم ما هذه الصلاة التي صليت ؟ قال : العصر ، وهذه صلاة رسول الله r التي كنا نصلي معه[٦١] .

وأخرج له البخاري[٦٢] حدثنا آخر من طريق ابن المبارك عنه عن أبي أمامة عن معاوية في الترديد مع المؤذن ، ورفع ذلك إلى رسول الله r .

وأخرجه النسائي[٦٣] من طريق مجمع بن يحي الأنصاري عن أبي أمامة به .

قال المزي :" وهذا جميع ما له عندهم "[٦٤]. قال الشيخ عبد الله بن عبد الرحمن السعدي:" قلت: وأخرج الشيخان له لأمور : استقامة حديثه ، فكلا الحديثين لهما شواهد ، والثاني قد توبع عليه برواية كبار أهل العلم عنه ، وعلى رأسهم مالك "[٦٥] .

وأيضاً من المجاهيل الذين خرَّج لهم الشيخان وبعض أهل العلم في مصنفاتهم بكر بن عمرو المعافري المصري:[٦٦] إمام جامعها ، روى عن جمع وعنه جمع، منهم : يزيد بن أبي حبيب وحيوة بن شريح وعبد الله بن لهيعة وسعيد بن أبي أيوب .

خرج له الشيخان[٦٧] والترمذي[٦٨] والنسائي وابن ماجه[٦٩] وذكره البخاري في (الكبير)[٧٠] وسكت عنه، وذكره ابن أبي حاتم[٧١] ونقل عن أحمد قوله عندما سُئل عنه فقال:

([٥٧]) البخاري، محمد بن إسماعيل (د.ت) الكنى ، دار صادر، بيروت، ص١٣.

([٥٨]) ابن أبي حاتم الجرح والتعديل ،ج٩ مرجع سابق، ص٣٤٣.

([٥٩]) الذهبي ، الكاشف، ج٢، مرجع سابق ، ص٤١١ .

([٦٠]) ابن حجر، التقريب، مرجع سابق، ج٢، ص٣٦٦ .

([٦١]) أخرجه البخاري في كتاب الصلاة باب وقت العصر ج٢، ص٣٨١ ح (٥١٦) ، ومسلم في كتاب الصلاة باب استحباب التبكير بالعصر ج٣، ص٣١٩ ، ح (٩٨٨) ، والنسائي في كتاب مواقيت الصلاة باب تعجيل العصر ج١، ص٤٦٧ ح (١٤٩٦)

([٦٢]) أخرجه البخاري في كتاب الجمعة باب يجيب الإمام علي المنبر إذا سمع النداء ج٣، ص٤٤٤ ح (٨٦٣) ، وفي الحديث أن أبي أمامة بن سهل بن حنيف قال : سمعت معاوية بن أبي سفيان وهو جالس على المنبر أذن المؤذن قال الله أكبر الله أكبر ، قال معاوية الله اكبر الله أكبر ، قال أشهد أن لا أله ألا الله فقال معاوية وأنا فقال أشهد أن محمد اً رسول الله ، فقال معاوية وأنا ، فلما قضى التأذين قال : يا أيها الناس إني سمعت رسول الله r على هذا المجلس حين أذن المؤذن يقول ما سمعتم من مقالتي " .

([٦٣]) أخرجه النسائي، سنن، كتاب الصلاة باب القول مثل ما يقول المؤذن ج٣، ص٦٠ ح (٦٦٩).

([٦٤]) المزي ، يوسف بن زكي (١٤٠٠هـ ـ١٩٨٠م) تهذيب الكمال، ج٣٣، مؤسسة الرسالة ، بيروت ، ص١٢٢ .

([٦٥]) الشيخ عبد الله السعدي (د.ت) جهالة الراوي ، (كتاب محوسب ضمن المكتبة الشاملة)، ص ٢ - ٣

([٦٦]) المرجع السابق، ص٤، ٥ " بتصرف " .

PDF created with pdfFactory trial version www.pdffactory.com

يُروَى له ، وقال أبو حاتم : شيخ " وقال ابن القطان : لا نعلم عدالته ، وذكره ابن حبان في الثقات[٧٢] قال الشيخ السعدي : قلت : والذي يظهر اشتهاره بالعبادة أكثر من غيره ، فقد قال ابن يونس : كانت له عبادة وفضل، ولهذا قال الذهبي في " الكاشف " [٧٣]: عابد قدوة ، وفي " الميزان "[٧٤]: كان ذا فضل وتعبد محله الصدق ، واحتج به الشيخان ، مات شاباً ما أحسبه تَكَهَّل .

وقال ابن حجر في " التقريب " [٧٥]: صدوق عابد . وقال في " مقدمة الفتح " [٧٦]: له في البخاري حديث واحد في التفسير[٧٧] عن بكير بن الأشج عن نافع عن ابن عمر ... وهو متابعة ، وقد أخرجه البخاري من طريق أخرى .

وأما مسلم[٧٨] فيظهر أنه أخرج له حديثاً واحداً ، وصحح له الترمذي[٧٩] وابن حبان والحاكم حديث : " لو توكلون على الله حق توكله " .

والشواهد على قبول أهل العلم لرواية المجهول كثيرة ، ولكنها لم تخرج عن كونها منضبطة بالضوابط المذكورة آنفاً لذا وردت رواياتهم في الصحيحين وغيرها من كتب السنة .

المطلب الثاني : كيفية الاستفادة من ضوابط دفع الجهالة في عصرنا الحاضر

لقد أرسى الإسلام مبدأ التثبت من أقوال الناس ، قال تعالى : M / 0 1 2 3 4 5 6 7 8 9 : ; < = > ? @ L [٨٠] وربطت الآية بسببها ، فإن عدم التثبت مفضي إلى الحكم بالجهالة ، وهي تؤدي إلى الندم والحسرة على عدم التأني والتأكد من صحة الخبر المنقول .

وبناء على هذه القاعدة وجب على المسلم التحري في نقله الأخبار ورواتها ومتولِّي الوظائف العامة كالإمامة والقضاء والتعليم وطالبي النكاح ...الخ . فإن تركنا التحري عن عدالة هؤلاء تولها من يفسد ولا يصلح ، وهذا مشاهد لا يحتاج إلي إثبات ، فضعف الوازع الديني في نفوس الناس يدفع بعضهم إلي الشهادة بما لا

([٦٧]) أخرج له البخاري في كتاب التفسير باب "وقاتلوهم حتى لا تكون فتنة ويكون الدين لله" ج٤، ص٤٩٧ح(٤٥١٤)، ومسلم في كتاب الإمارة باب كراهة الإمارة بغير ضرورة ج٦، ص٦، ح (٤٨٢٣)

([٦٨]) أخرج له الترمذي في كتاب الزهد باب في التوكل على الله ج٩، ص٤٧، ح(٢٥١٥)

([٦٩]) وابن ماجة في كتاب الزهد باب التوكل واليقين ،ج١٢، ص٣٥٢، ح (٤٣٠٣)

([٧٠]) البخاري، التاريخ الكبير،ج٢، ص٩١.

([٧١]) ابن أبي حاتم ،الجرح والتعديل ،ج٢، ص٣٩٠ .

([٧٢]) ابن حبان ، الثقات ، ج٨، ١٢٩، مرجع سابق، ت(٦٩٠٨)

([٧٣]) الذهبي ، الكاشف ، ج١، مرجع سابق، ص٢٤٧ .

([٧٤]) الذهبي ، ميزان الاعتدال، ج١،مرجع سابق، ص٣٤٧ .

([٧٥]) ابن حجر، التقريب ج١،مرجع سابق، ص١٢٧.

([٧٦]) ابن حجر ، مقدمة الفتح ،ج١، مرجع سابق ص٣٩٣.

([٧٧]) أخرجه البخاري في كتاب التفسير باب "وقاتلوهم حتى لا تكون فتنة ويكون الدين لله" ،ج٤، ص٤٩٧ ح (٤٥١٤)

([٧٨]) أخرجه مسلم في كتب الإمارة باب كراهة الإمارة بغير ضرورة، ج٦، ص٦ ، ح (٤٨٢٣)

([٧٩]) أخرجه الترمذي في كتاب الزهد باب في التوكل ، ج٩، ص٤٧، ح (٢٥١٥) ، وابن حبان في صحيحه باب الورع التوكل ،ج٢، ص ٥٠٩ .

ح (٧٣٠) ، والحاكم في مستدركه كتاب الرقاق ج٤، ص٣٥٤،ح(٧٨٩٤)

([٨٠]) الحجرات ، الآية ٦ .

PDF created with pdfFactory trial version www.pdffactory.com

يعلمون، وتزكية من لا يستحقون والحلف من غير أن يُحلَّفُون ، فالأصل إذن أن النـــاس مجهولـــون حتـــى تستبين عدالتهم ، بعكس ما كان الحال عند الخطيب البغدادي وغيره – رحمهم الله .

ولابد كذلك من استصحاب ضوابط دفع الجهالة ، فالذي عُرِفَت عينه وثبتت عدالته صحَّ التعاطي معـــه فـــي مهمات الأمور ، والمستور الذي جهلت عدالته الباطنة وظهر للناس صلاحه بشهوده الجُمَع والجماعـــات ، لا يسع الناس إلا التعامل معه بظاهر الحال ؛ لأن الناس غير مكلفين بخلاف ذلك ، فعن أسامة بن زيد- رضي الله عنه – قال : بعثنا رسول الله r في سرية فصبَّحَنَا الحرقات من جهينة ، فأدركت رجلاً فقال: لا إلـــه إلا الله ، فطعنته، فوقع في نفسي من ذلك فذكرته للنبي r فقال رسول الله r أقال لا إله إلا الله وقتلتـــه ، قـــال: قلت يا رسول الله إنما قالها خوفاً من السلاح ، قال: أفلا شققت عن قلبه حتى تعلم أقالهـــا أم لا ، فمـــا زال يكررها حتى تمنيت أني أسلمت يومئذ"[٨١] .

أمَّا من جُهِلت عدالته فيُنظرُ في حاله فإن زكَّاه أحد الموثقين من أهل الفضل والصلاح قُبِلَ وإلا فلا .

ولا ينبغي السكوت عن مجروح العدالة بدافع السَّتر، فإنَّ أهل العلم لم يختلفوا في وجوب بيان حال المجروح وجعلوا ذلك حسبة لله وأوكلوها إلى ذوي الكفاية والعدالة وليست هي لكل الناس.

الخاتمة

إن أهم ما توصلنا إليه من خلال المباحث السابقة هو :

- أن الجهل ضد العلم ، وقد يستعمل عند اعتقاد الشيء بخلاف ما هو عليه وهو عند أهل المصطلح يطلق على من لم يشتهر بطلب العلم ولا عَرِفَه العلماء به ، ولم يرو عنه إلا الواحد من تلاميذه.
- الجهالة أنواع بحسب معرفة العدالة الباطنة والظاهرة، وأنَّ أشدَّ أنواعها هي ما لم تتميز فيه عين الراوي ولا عدالته ، وأنَّ أخفَّها- المستور- الذي جُهِلَت عدالته الباطنة فقط .
- المبهم من أقسام المجهول ، وهو الذي اجتهد العلماء في معرفته .
- كل تلك الأنواع وجدت حظها من عناية العلماء فألَّفُوا فيها وصنفوا خاصة الخطيب البغدادي والنووي .
- الجهالة تضر بالإسناد ، وتُرد بها الرواية ، وأنَّ مجهول العين والحال مردودة روايته مطلقاً، ثم أنَّ مجهـــول الحال إذا روي عنه أهل الجرح والتعديل قُبِلَت روايته عند أكثر أهل العلم ، وكذا قُبِلَت رواية من لم يلحقـــه جرح ولا تعديل ؛ لأنَّ الأصل في المسلم انَّه عدلٌ حتى يُجرح ، وهو قول الحنفية وابن حبان ، وكذا قبلـــت رواية من كان مجهولاً بالرواية ، ولكنه اشتهر بصفة حميدة بين الناس كالكرم والمروءة والشجاعة ... الخ ، وممن قَبِلَها الخطيب البغدادي ،

  ثم عمدنا إلي مجهولين قبلت رواياتهم فبيَّناها مع ذكر أسباب قبولها .
- أهمية ، إثبات العدالة ونفي الجهالة حال تولية الحكام والقادة ، وقبول شهادة الشهود.
- العدالة بمفهومها العام ، ومفهومها الأخص عند المحدثين ، وهو ارتباط العدالة بالضبط لقبول الخبر عند أهل الاختصاص بالرواية .

ونبهنا إلى أنَّ الشكر مستحق لمولانا وخالقنا عزَّ وجلَّ على تفضله علينا بالإسناد وخصِّهِ بنا دون غيرنا مـــن سائر الأمم حتى شهدوا هم لنا بها فلله الحمد والمنَّة .

([٨١]) أخرجه مسلم في كتاب الإيمان باب تحريم قتل الكافر بعد أن قال لا إله إلا الله ، ج١، ص٢٥٨ ،ح (١٤٠)

PDF created with pdfFactory trial version www.pdffactory.com

ومن شُكرِ النِّعمة أن نعمل بها ، فلا يجوز لنا إذن أن نزكي الناس بحسب المال أو النسب مجاملة ، بل لابد أن تكون التزكية والتعديل بعد الوقوف على أساسياتها من ديانة وأمانة وحسن خُلُق وتعامل ، وإلا نكون قد كذبنا على من شهدنا له ، ولسوف نسأل أمام المولى عزَّ وجلَّ عن شهادتنا تلك ، وقد ثبت أنَّ النبي r سُئِلَ: يا رسول الله أي أُمَّتك خير؟ قال : أنا وأقراني ، قلنا : ثمَّ مإذا ؟ يا رسول الله قال : ثمَّ القرن الثاني ، قلت : ثمَّ مإذا ؟ يا رسول الله ؟ قال : ثمَّ القرن الثالث ، قلت : ثمَّ مإذا يا رسول الله ؟ قال : ثمَّ يكون قوم يَحْلِفُون ولا يُستَحْلَفُون ، ويَشْهَدُونَ ولا يُستَشْهَدُونَ ويُؤْتَمَنُونُ ولا يُؤدُونَ " [٨٢] .

ونسأل المولى جلَّ في علاه أن يعيذنا من فتن الزمان ، وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين .

المصادر والمراجع

- **القرآن الكريم .**

١. النووي ، يحي بن شرف (١٣٩٢هـ) شرح النووي على صحيح مسلم ط٢، دار إحياء التراث العربي بيروت.
٢. الحاكم، محمد بن عبد الله ، (د.ت) المدخل إلى كتاب الإكليل ، دار الدعوة ، بيروت.
٣. ابن منظور محمد بن مكرم (د.ت) لسان العرب ، ط١، دار صادر، بيروت.
٤. الأزهري ، أبو منصور بن أحمد (د.ت) تهذيب اللغة.
٥. ابن فارس ، أحمد بن فارس (١٤٢٦هـ ـ٢٠٠٢م) معجم مقاييس اللغة ، إتحاد الكتاب العربي.
٦. الراغب الأصبهاني، الحسين بن محمد بن المفضل (د.ت) ، المفردات في غريب القرآن ، دار المعرفة لبنان.
٧. أبو داود ، سليمان بن الأشعث (١٤٠٩هـ_١٩٨٨م) سنن ابي داؤود، ط١، بيروت .
٨. الجامع لمحمد بن راشد (كتاب محوسب ضمن المكتبة الشاملة) .
٩. ابن حجر ، علي بن أحمد (د.ت) التقريب ، مكتبة القرآن للطباعة والنشر ، القاهرة.
١٠. الرمهرمزي ، عبد الرحمن بن خلاد (١٤٠٩هـ) أمثال الحديث ، ط١، مؤسسة الكتب الثقافية، بيروت.
١١. الخطيب البغدادي ، أحمد بن علي (د.ت) الكفاية في علم الرواية ، المكتبة العلمية، المدينة المنورة .
١٢. ابن حجر ، أحمد بن علي بن حجر (١٤٠٤هـ ـ١٩٨٤م) النكت على كتاب ابن الصلاح ، ط١، عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلاميَّة ، المدينة المنورة .
١٣. التهانوي ، ظفر أحمد عثمان (١٤٠٤هـ ـ١٩٨٤م) قواعد في علوم الحديث ، ط٥ ، شركة العبيكان للطباعة والنشر، الرياض.
١٤. السخاوي ، محمد بن عبد الرحمن (١٤٠٣هـ) فتح المغيث ، ط١، دار الكتب العلمية ، بيروت.
١٥. العراقي ، عبد الرحيم ابن الحسين (٨٠٦هـ ـ١٤٠٤م) شرح التبصرة والتذكرة .
١٦. ابن حجر، أحمد بن (د.ت) نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر ، دار إحياء التراث العربي ، بيروت.

([٨٢]) أخرجه الطبراني، سليمان بن أحمد(د.ت) المعجم الكبير المؤلف، المحقق :حمدي بن عبد المجيد السلفي، ج٦ مكتبة ابن تيمية، القاهرة ، ص٤٤، ح (٥٤٦٠) ، قال الهيثمي رواه الطبراني في الصحيح ورجاله ثقات ، علي بن ابي بكر(١٤١٤هـ، ١٩٩٤م) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، المحقق:
حسام الدين القدسي ،ج١٠، مكتبة القدسي، القاهرة ، ص١٩.

PDF created with pdfFactory trial version www.pdffactory.com

١٧. السيوطي ، عبد الرحمن بن أبي بكر(د.ت) تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي ، مكتبة الرياض الحديثة .
١٨. ابن كثير ، إسماعيل بن عمر (١٤٢٠هـ١٩٩٩م) تفسير القرآن العظيم ، ط٢ ، دار طيبة .
١٩. الطحان ، محمود الطحان (د.ت) وتيسير مصطلح الحديث ، ط١ ، دار الفكر، بيروت .
٢٠. الزركلي، خير الدين (٢٠٠٧م) الأعلام في قاموس التراجم ، ط١٧، دار العلم للملايين ، بيروت.
٢١. الجديع، عبد الله (٢٠٠٣م) تحرير علوم الحديث، مؤسسة الريان للطباعة والنشر، بيروت.
٢٢. البخاري ، محمد بن إسماعيل(١٤٠٥هـ_١٩٨٥م). صحيح البخاري، ط٤، علم الكتب ، بيروت.
٢٣. الحنفي، رضي الدين محمد بن إبراهيم (١٤٠٨هـ) قفو الأثر في صفوة علوم الأثر، ط٢ ، مكتبة المطبوعات الإسلاميَّة ، حلب.
٢٤. الذهبي ، محمد بن أحمد بن عثمان (١٤١٩هـ ، ١٩٩٨م) تذكرة الحفاظ ، دار الكتب العلمية ، بيروت.
٢٥. القاري ، علي بن سلطان(د.ت) شرح نخبة الفكر للقاري ، دار الأرقم، بيروت .
٢٦. ابن حبان ، محمد بن حبان (١٣٩٥هـ ـ١٩٧٥م) الثقات، ط١ ، دار الفكر، بيروت .
٢٧. النووي، يحي بن شرف (د.ت) ، التقريب والتيسير لمعرفة سنن البشيرالنذير، موقع الوراق، المكتبة الشاملة.
٢٨. الذهبي ، أحمد بن أحمد بن عثمان (١٤١٣هـ ـ١٩٩٢م) الكاشف ، ط١، دار القبلة ، جدة .
٢٩. النووي ، يحي بن شرف (١٩٩٦م) تهذيب الأسماء، دار الفكر، بيروت.
٣٠. ابن سعد ، محمد بن سعد بن منيع (د.ت) الطبقات الكبرى ، دارصادر، بيروت.
٣١. الترمذي ، محمد بن عيسى (د.ت) العلل الصغير، ج١ ، دار إحياء التراث الإسلامي ، بيروت .
٣٢. عبد الكريم بن عبد الله الخضير ، تحقيق الرغبة في توضيح النخبة ،(كتاب محوسب ضمن الموسوعة الشاملة).
٣٣. ابن أبي حاتم الرازي ، عبد الرحمن (١٢٧١هـ_ ١٩٥٢م) الجرح والتعديل، دار إحياء التراث العربي، بيروت.
٣٤. الأمير الصنعاني، محمد بن إسماعيل بن صلاح (١٤١٧هـ ـ١٩٩٧م) توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنظار ط١، دار الكتب العلمية ، بيروت .
٣٥. الذهبي، محمد بن أحمد بن عثمان (١٤١٢هـ) الموقظة في علم مصطلح الحديث ، مكتبة المطبوعات الإسلاميَّة، حلب.
٣٦. الذهبي، محمد بن أحمد بن عثمان (د.ت) ميزان الاعتدال في نقد الرجال ، دار المعرفة ، بيروت .
٣٧. البخاري، محمد بن إسماعيل، الكنى (د.ت) دار صادر، بيروت.
٣٨. المزي ، يوسف بن زكي(١٤٠٠هـ ـ١٩٨٠م) تهذيب الكمال ، مؤسسة الرسالة ، بيروت.
٣٩. السعدي ،الشيخ عبد الله (د.ت) جهالة الراوي ، (كتاب محوسب ضمن المكتبة الشاملة) .
٤٠. الطبراني، سليمان بن أحمد(د.ت) المعجم الكبير المؤلف، المحقق :حمدي بن عبد المجيد السلفي، مكتبة ابن تيمية، القاهرة .
٤١. الهيثمي، علي بن ابي بكر(١٤١٤هـ، ١٩٩٤م) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد المؤلف، المحقق :حسام الدين القدسي ، مكتبة القدسي، القاهرة .

PDF created with pdfFactory trial version www.pdffactory.com